|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19) شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 21 للوثيقة 24-A |
|  | 20 سبتمبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | |
|  | |
| بند جدول الأعمال 1.9 | |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC‑15)؛

تُقدم المقترحات المشتركة المقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات (ACP) بشأن المسائل المختلفة لبند جدول الأعمال 1.9 في هذه الوثيقة في شكل إضافات مختلفة. ويكون ترتيب المقترحات المشتركة المقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات والواردة في الإضافات طبقاً للجدول التالي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| مسائل البند 1.9 | | إضافة رقم |
| 1.1.9 | القرار **212 (Rev.WRC-15)** - تنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية في نطاقَي التردد MHz 2 025‑1 885 وMHz 2 200-2 110؛ | لا توجد مقترحات مشتركة لجماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات |
| 2.1.9 | القرار **761 (WRC-15)** - التوافق بين الاتصالات المتنقلة الدولية والخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في نطاق التردد MHz 1 492‑1 452 في الإقليمين 1 و3؛ | لا توجد مقترحات مشتركة لجماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات |
| 3.1.9 | القرار **157** **(WRC-15)** - دراسة المسائل التقنية والتشغيلية والأحكام التنظيمية المتعلقة بالأنظمة الجديدة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في نطاقات التردد MHz 4 200‑3 700 وMHz 4 800‑4 500 وMHz 6 425-5 925 وMHz 7 025-6 725 الموزعة للخدمة الثابتة الساتلية؛ | A3 |
| 4.1.9 | القرار **763 (WRC‑15)** - محطات مقامة على متن مركبات دون مدارية | A4 |
| 5.1.9 | القرار **764 (WRC‑15)** - النظر في الآثار التقنية والتنظيمية للإحالة إلى التوصيتين ITU‑R M.1638-1 وITU‑R M.1849-1 في الرقمين 447F.5 و450A.5 من لوائح الراديو؛ | A5 |
| 6.1.9 | القرار **958 (WRC‑15)** - البند (1 بالملحق إجراء دراسات بشأن الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية: أ ) تقييم أثر الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية على خدمات الاتصالات الراديوية؛ ب) دراسة مديات الترددات المنسقة المناسبة التي تقلل أثر الإرسال اللاسلكي للطاقة (WPT) للمركبات الكهربائية على خدمات الاتصالات الراديوية. ينبغي أن تراعي هذه الدراسات أن اللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC) والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) وجمعية مهندسي السيارات (SAE) تقوم بوضع معايير دولية تتعلق بالتنسيق العالمي والإقليمي لتكنولوجيات WPT للمركبات الكهربائية؛ | A6 |
| 7.1.9 | القرار **958 (WRC‑15)** - البند (2 بالملحق دراسات لبحث: أ) مدى الحاجة إلى تدابير إضافية ممكنة لتقتصر إرسالات الوصلة الصاعدة للمطاريف على تلك المطاريف المرخص لها طبقاً للرقم 1.18؛ ب) الأساليب الممكنة التي ستساعد الإدارات في إدارة التشغيل غير المرخص به لمطاريف المحطات الأرضية المستعملة على أراضيها، والتي تكون بمثابة أداة يُسترشد بها في برنامجها الوطني لإدارة الطيف، طبقاً للقرار ITU‑R 64 (RA‑15)؛ | A7 |
| 8.1.9 | القرار **958 (WRC‑15)** - البند (3 بالملحق إجراء دراسات بشأن الجوانب التقنية والتشغيلية للشبكات والأنظمة الراديوية والاحتياجات من الطيف بما في ذلك إمكانية تنسيق استخدام الطيف لدعم تنفيذ البنية التحتية للاتصالات ضيقة النطاق وعريضة النطاق من آلة إلى آلة، ووضع التوصيات والتقارير و/أو الكتيبات، حسب الاقتضاء، واتخاذ الإجراءات اللازمة في نطاق عمل قطاع الاتصالات الراديوية؛ | A8 |
| 9.1.9 | القرار **162** **(WRC‑15)** - الدراسات المتعلقة بالاحتياجات من الطيف وإمكانية توزيع تحديد نطاق التردد 52,4‑51,4 GHz (أرض-فضاء) للخدمة الثابتة الساتلية؛ | A9 |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_